

مرسوم سلطاني

رقم ٩٧/٥٥

بمنع الجنسية العمانية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٣/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته .
وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تمنع الجنسية العمانية للوارد اسمها أدناه .

صف شكر وضياء أركن .

ويرخص لها بالجمع بينها وبين جنسيتها الأصلية .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من ١٩٩٧/٥/١١ م .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٣ من صفر سنة ١٤١٨ هـ

الموافق : ٢٩ من يونيو سنة ١٩٩٧ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٦٠٢)
الصادرة في ١/٧/١٩٩٧ م